

71 شرح النظم الصغير في أصول الفقه - نظم وشرح/ عامر بهجت

عامر بهجت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن ولا اما بعد. فما زلنا مع الادلة المختلفة فيها واخذنا منها ايش؟ ها شرع من قبلنا - [00:00:01](#)

قول الصحابي هنا تنبيه على قول الصحابي التعبير بقول الصحابي خرج مخرج الغالب وعبر بعضهم قوله مذهب الصحابي. ليش؟ لان الاحتجاج يكون بقول الصحابي ويكون بفعله. فقول الصحابي وفعله حجة ثم انتقل الى الدليل الثالث من الادلة المختلفة فيها استعن بالله يا شيخ - [00:00:21](#)

اعد صالح العباد يعني المرسلين صلها قال رب العباد يعني لا نبغاك توصلها يا شيخ. صالح العباد يعني موسى. انت ليش ايش الاشكال؟ الاشكال انك تريد ان بالياء وهي بتطير. ليش الياء طارت حذفت - [00:00:51](#)

ليش حدثت الرياء؟ لا لالتقاء الساكنين. مصالح العباد اعني المرسل راحة اليد طيب خلها كسرة بس الياء لازم تكتب لكنها ما تنطق. التقى ساكنان في الحديث الاول ليس بحجة النفس - [00:01:20](#)

طيب شرع في الدليل الثالث من الادلة المختلفة فيها وهو المصالح المرسله. المصالح يا شيخ ثلاث اقسام كم قسم يا شيخ؟ ثلاثة مصالح دل الشرع على اعتبارها. الامر المعروف والنهي عن المنكر فيه مصلحة. فهل نفعله ولا نتركه؟ هل تعتبر نقول هذا امر - [00:01:50](#)

به فدل ثبوته امر الشرع فهذه المصلحة معتبرة اجماعا اذا المصلحة التي دل الشرع على اعتبارها يؤخذ بها هذا لا خلاف فيه. الثاني مصلحة دل الشرع على الغائها وابطالها. فهذه لا تعمل ولا تعتبر. مثال - [00:02:23](#)

طيب نسمع كثير من الناس يتكلم في مصالحه يقول لك مثلا الاختلاط بين الرجال والنساء يخفف الكبت عند الشباب وهذه مصلحة نقول لكنها مصلحة دل الشرع على الغائها. خلاص ما دل الشرع على اعتباره؟ ان سلمنا وجود هذه المصلحة - [00:02:43](#)

ماشي؟ الربا فيه مصالح اقتصادية عظيمة والدول لا يمكن الاقتصاد يقوم بغير ربا نقول لو سلمنا اصلا نحن ممكن تمنع نقول حتى لو سلمنا انه مصلحة فقد دل الشرع على الغائها وابقائها فلا عبرة بها - [00:03:03](#)

المتاجرة في الخمر تجيب ارباح ولا ما تجيب ها تأتي بارباح تجيب فلوس كثير من المنكرات تدخل فلوس وتجيب مصالح ومصالح اقتصادية فلوس. لكنها دل الشرع على الغاية. واضح. الثالث المصلحة التي - [00:03:23](#)

لم يدل الشرع على اعتبارها ولم يدل الشرع على الغائها. ماذا ماذا حكمها؟ ما حكمها؟ هذه تسمى عند العلماء المصالح المرسله. قال النازم مصالح العباد اعني المرسله. لا اعني المعتبرة ولا اعني - [00:03:43](#)

التي اعتبرها الشرع ولا التي يرضاه انما اقصد المرسله. التي خلت عن دليل يعتبرها وخلت عن دليل يلغيها فما حكمها؟ قال ليست بحجة وقيل معملة. وهذا الخلاف قال بعض العلماء وبعض الباحثين انه خلاف نظري - [00:04:03](#)

لا يوجد مسألة من المسائل بني الخلاف فيها اصلا على المصالح المرسله. لكن نظريا هل نعتبرها حجة او لا؟ حصل الخلاف. ماشي قال ليست بحجة ليست دليلا مستقلا. وقيل معملة يحتج بها. ما هي المصالح المرسله؟ المصالح عموما ثلاثة انواع - [00:04:23](#)

قال وهي الضروريات والحاجات تحسينها الثالث التحسين. وقد حذف حرف العطف وهذا كثير في الانظام. حذف حرف العطف يعني عطف من غير ايراد حرفه. وذكرنا في ابيات الشيخ عدو قال وحذف حرف عطف وصاحب عادم للصرف - [00:04:43](#)

فيحذف والمقصود هو التحسين. اذا المراتب ثلاثة ضرورات وحاجات وتحسينيات. وش الفرق بين مرورات فواتها فيه هلاك وضرر

على الانسان. فيها ايش؟ هلاك. لو مثالها على سبيل المثال الطعام والشراب. لو الشرع حرم علينا الطعام والشراب كله. كان نموت صح ولا لا - [00:05:03](#)

واضح؟ فهذه مصلحة ضرورية. الثاني الحاجات وهي التي اذا اتت يصيب الانسان مشقة وعنت لكنه لا يموت ولا يهلك. الثالث التحسينيات وهي اذا وجدت تتحسن الحياة وتوجد بعض المصالح لكن فواتها لا يؤدي الى عنت ولا الى مشقة ولا الى ايش؟ هلاك ولا شيء - [00:05:33](#)

طيب قال رتبها الثقات على الترتيب السابق. ثم قال اولها الدين احفظن طيب اولها الدين احفظا النفس كلمة احفظن. يعني احفظن الدين ولا احفظن النظر وهي جملة معترضة انه يعني هي جملة معترضة. اولها الدين فالنفس فالنسل فالعقل فمال - [00:06:03](#) وبعد ما قال لك الدين قلت احفظ قالت احفظ فكل حافظ امامه. لانه لو جعلنا الدين معمول من احفظ يصير ايش اولها الدين احفظن. خلاص لا الدين قال اولها الدين احفظه. فالنفس فالنسل فالعقل فمن خمس الضرورات الخمس - [00:06:33](#) اولها حكم الدين. لو جئت ونظرت في التشريعات التي جاءت وجدت منها شيئا كثيرا. جاء امر به الشرع لحفظ حب الردة شرع لحفظ الدين. الثاني حفظ النفس. مثال ذلك الامر بالقصاص - [00:06:53](#)

لحفظ النفس واضح الثالث حفظ النسل كايجاب حد الزنا لان الزنا يضيع النسل الرابع حفظ العقل كتحريم الخمر شرع لحفظ العقل الخامس حفظ المال تجري على السفه ونحو ذلك. شرع لحفظ المال قال خمسون. تنبيه وقع للناظرين - [00:07:13](#) عفا الله عنه هنا تقديم النسل على العقل. وهو خلاف ما قرره صاحب مختصر التحريم مع دعوة الناظم انه اخذ من مختصر التحرير. وعلى هذا فهو مخطئ. وان كان المشهور عند - [00:07:43](#)

غير مختصر التحرير. كثير من الاصوليين قدم النسل على العقل فتبعهم الناظم سهوا ووهما. خلاص لكن لما كان النظم خلاص انتشر ما احببت ان اعدل. خاصة انه ايش؟ على قول. فليستدرك وليقال ان هذا - [00:08:03](#)

يؤخذ على النار خلاص هذا مأخوذ يؤخذ على النار. طيب ويقول ابن عاصم وما به من خطأ ومن اذنت في اصلاحه لمن فعل لكن بشرط العد لكن بشرط العلم والانصاف. فذا وذا من اجمل الاوصاف. اذنت لكم تعدل - [00:08:23](#) لو تقول فالعقل فالنساء ما في مشكلة لا ينكسر البيت اصلا. فالعقل في المشروع يمشي. لكن الرواية هكذا وهي خطأ. وقد اذنت في صالحها. طيب هذا ما يتعلق بمسألة المصلحة. والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:08:43](#)

وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:09:03](#)